

فُتَاوَى الصَّيَامِ

لِلْأَطْفَالِ

دكتور

أحمد مصطفى متولي

هذا الكتاب منشور في



## مُقدِّمة

الحمدُ لله الذي أعانَ بفضلِهِ الأقدامَ  
السَّالِكةَ، وأنقذَ برحمتهِ النَّفوسَ الهالِكةَ، ويسَّرَ منْ  
شاءَ لليسرى فرغِبَ في الآخِرةِ، أحمدهُ على الأمورِ  
اللَّذيذَةِ والشَّائِكةِ، وأشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ وَحدهُ  
لا شريكَ له فكلُّ النَّفوسِ له ذليلةٌ عانيَّةٌ، وأشهدُ  
أنَّ محمداً عبدهُ ورسولهُ القائمُ بأمرِ رَبِّهِ سِراً  
وعلائيَّةً، صَلَّى اللهُ عليه وعلى صاحبه أبي بكرٍ  
الَّذي حَرَّضَتْ عَلَيْهِ الفِرْقَةَ الأَفِكةَ، وعلى عُمَرَ  
الَّذي كانتْ نَفْسُهُ لنفسه مالِكةً، وعلى عُثمانَ  
مُنْفِقِ الأموالِ المتكاثِرةِ، وعلى عَلِيٍّ مُفَرِّقِ الأبطالِ  
في الجُموعِ المتكاثِفةِ، وعلى بَقِيَّةِ الصَّحابةِ والتابعينِ

لهم بإحسانٍ ما قرعتِ الأقدامِ السالِكةَ، وسلّم  
تسليماً.

\*\*\*\*\*



## فتاوى الصيام للأطفال<sup>(١)</sup>

### تعريف الصيام

ما معنى الصيام لغة وشرعا ؟

الجواب: الصيام لغة: مجرد الإمساك؛ فكل إمساك تسميه العرب صوما، حتى الإمساك عن الكلام يسمى صوما، قال تعالى: ﴿فَأَمَّا تَرِيٍّ مِّنَ الْبَشَرِ أَحَدًا فَقُولِي إِنَّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنْسِيًّا﴾ [مريم: ٢٦].

والإمساك عن الحركة يسمى صياما أيضا كما في قول الشاعر:

---

(١) من مجموع فتاوى الشيخ ابن جبرين

خيل صيام وخيل غير صائمة

تحت العجاج وأخرى تعلق اللجما

وشرعا : الإمساك بنية عن المفطرات من طلوع  
الفجر الثاني إلى غروب الشمس. ويعرفه بعضهم  
بأنه: إمساك مخصوص، في وقت مخصوص، من  
شخص مخصوص، عن أشياء مخصوصة.

\*\*\*\*\*



## حكم صيام رمضان

ما حكم صيام شهر رمضان؟

الجواب : صيام شهر رمضان واجب على كل مكلف، بالغ، عاقل. ووجوبه معلوم من الدين بالضرورة؛ فليس في وجوبه خلاف بين المسلمين، ومن أنكر وجوبه فقد كفر.

قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ ﴾ [البقرة: ١٨٣]. ومعنى (كتب) فرض.

وقال تعالى : ﴿ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ [البقرة: ١٨٥]. فقوله: (فليصمه) أمر، والأمر للوجوب.

وقد أخبر النبي -صلى الله عليه وسلم- في  
الحديث أن الإسلام بني على خمس، وذكر منها  
صيام رمضان.

\*\*\*\*\*



[www.alukah.net](http://www.alukah.net)





الصّيام فريضة على كل الناس إلا الصغير والمجنون  
وأصحاب الأعذار

هل الصيام فريضة على كل الناس؟

الجواب : الصوم فريضة ولكن ليس على كل أحد؛  
فهو يسقط عن الصغير وعن المجنون وعن غيرهما.

\*\*\*\*\*



## حكم صيام الصّغير

هل يجب الصيام على الصغير؟

الجواب : الصغير الذي لم يبلغ لا يجب عليه الصيام ولكن يدرّب عليه، بالأخص إذا قرب من البلوغ؛ حتى إذا بلغ سهل عليه الصيام، بخلاف ما إذا ترك حتى يبلغ فإنه يجد منه صعوبة ومشقة. وقد ثبت أن الصحابة كانوا يأمرّون أولادهم بصوم يوم عاشوراء، لما أمرّوا بصيامه قالوا: فإذا قال أريد الطعام، أعطيناها اللعبة من العهن يتسلى بها حتى تغرب الشمس.

\*\*\*\*\*

## حكم صيام الفتاة الصغيرة

متى يجب الصيام على الفتاة ؟

الجواب : يجب الصيام على الفتاة متى بلغت سن التكليف ويحصل البلوغ بتمام خمس عشرة سنة، أو بإنبات الشعر الخشن حول الفرج، أو بإنزال المني المعروف، أو بالحيض، أو بالحمل، فمتى حصل بعض هذه الأشياء لزمها الصيام ولو كانت بنت عشر سنين؛ فإن الكثير من الإناث قد تحيض في العاشرة أو الحادية عشرة من عمرها، فيتساهل أهلها ويظنونها صغيرة فلا يلزمونها بالصيام، وهذا خطأ فإن الفتاة إذا حاضت فقد بلغت مبلغ النساء وجرى عليها قلم التكليف. والله أعلم.



## وجوب النية في الصيام

ما المقصود بهذا الحديث : « لا صيام لمن لم يُبيّت الصيام » ؟

الجواب : النية هي عزم القلب على فعل الصيام وذلك ملازم لكل مسلم يعلم أن شهر رمضان قد فرض الله صيامه، فيكفي من تبين النية معرفته بهذه الفرضية والتزامه لذلك، ويكفي أيضا تحديث نفسه بأنه سوف يصوم غدا إذا لم يكن له عذر، ويكفي أيضا تناوله لطعام السحور بهذه النية، ولا حاجة إلى أن يتلفظ بالنية للصوم أو لغيره من العبادات، فالنية محلها القلب، واستصحاب حكمها واجب في جميع النهار، بأن لا ينوي الإفطار ولا إبطال الصيام.



## حكم التلّفظ بالنية

ما حكم التلّفظ بالنية كأن يقول بعضهم عندما  
ينوي الصيام: اللهم إني نويت الصيام ؟  
الجواب : النية محلها القلب ولا يجوز التلّفظ بها لا  
في الصلاة ولا في الصيام ولا في الطهارة ولا في  
غيرها.

وقد ذهب بعض الشافعية إلى أنه يلزمه أن يتكلم  
بها، وجعلوا ذلك في مؤلفاتهم، بل قالوا: إن التلّفظ  
بها سنة وأنه مذهب الشافعي  
والصحيح أنه ليس مذهبا للشافعي، ولم ينقل عنه  
ذلك نقلا صريحا، ولم يذكر ذلك في مؤلفاته ولا في  
رسائله.



وجوب تعيين النية من الليل لصوم كل يوم

هل يلزم الصائم عندما يريد أن ينوي صيام  
رمضان أن يحدد أنه صيام فريضة؟  
الجواب : يقول الفقهاء: ويجب تعيين النية من  
الليل لصوم كل يوم واجب لا نية الفريضة.  
فيكفي أن ينوي أنه صيام رمضان، ولا يقول:  
نويت أنه فريضة؛ فمعروف أن صيام رمضان  
فريضة.

\*\*\*\*\*



## حكم السحور

هل السحور واجب ؟ وما المراد بالبركة في قوله : صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « . . . فإن في السحور بركة » ؟

الجواب :

السحور هو الأكلة قبيل الإمساك وهو مستحب ، يقول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « تسحروا فإن في السحور بركة » . والأمر في قوله : « تسحروا » . للإرشاد ولأجل ذلك علله بالبركة التي هي كثرة الخير . . . وروي أنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ترك السحور لما كان يواصل ، فدل على أنه ليس بفرض .

ومن الأحاديث الدالة على استحباب السحور : أنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمر أصحابه



أن يتسحروا ولو بتمرة أو بمذقة لبن حتى يتم الامتثال .

ويقول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحور »

والمراد بالبركة التي في الحديث أن الذي يتسحر يبارك له في عمله فيوفق لأن يعمل أعمالاً صالحة في ذلك اليوم ، بحيث أن الصيام لا يثقله عن أداء الصلوات ، ولا يثقله عن الأذكار وعن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، بخلاف ما إذا ترك السحور فإن الصيام يثقله عن الأعمال الصالحة لقلة الأكل ، ولكونه ما عهد الأكل إلا في أول الليل .





## ما يفطر عليه الصائم

ما هي الأطعمة التي يفضل للصائم الفطر

عليها ؟

الجواب :

الأفضل أن يفطر على رطب ، فإن لم يجد فعلى تمر ، فإن لم يجد فعلى ماء . ودليل ذلك حديث عائشة ل قالت : « كان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يفطر على رطبات ، فإن لم يجد فعل تمرات ، فإن لم يجد حسا حسوات من الماء » و الحسوات الجرعات .

فإن لم يتيسر له ذلك جاز بأي شيء من الأطعمة المباحة . فإن لم يجد شيئاً فإنه ينوي الفطر .



هل هناك ثواب على هذه الأفضلية ؟

الجواب :

من فعلها إقتداءً بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فله أجر الاقتداء ، وإن كانت من الأمور المباحة  
فإن الأمور المباحة إذا فعلت احتساباً أثيب عليها  
الفاعل ، لذلك يقول العلماء : إن العادات تصبح  
مع حسن النية عبادات .

\*\*\*\*\*

## دعاء الفطر

هل هناك دعاء مشروع يسن للصائم أن  
يقوله عند الإفطار؟ ومتى يكون وقت الدعاء؟  
الجواب:

هناك أدعية وردت عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقولها الصائم عند فطره منها قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ذهب الظمأ وابتلت العروق وثبت الأجر إن شاء الله» .

وكان صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «اللهم إني لك صمت وعلى رزقك أفطرت فتقبل مني إنك أنت السميع العليم» .

وكذلك: «اللهم يا واسع المغفرة اغفر لي ،  
ويا واسع الرحمة ارحمني» .

وغير ذلك مما ورد . ويكون وقت الدعاء



حال الإفطار .

حكم التسوك واستعمال معجون الأسنان في

نهار رمضان

ما حكم استعمال المعجون مع الفرشة في نهار

الصيام لتنظيف الأسنان ؟

الجواب: لا بأس باستعمال المعجون والفرشة

في الأسنان حال الصيام عند الحاجة، وعليه

التحفظ عند دخول المعجون إلى الجوف؛ قياساً

على السواك فإنه مستحب لتنظيف الأسنان والفم

من الروائح الكريهة.



بعد الإمساك هل يجوز لي تفريش أسناني  
بالمعجون ؟ وإذا كان يجوز هل الدم اليسير الذي  
يخرج من الأسنان حال استعمال الفرشاة يفطر ؟

الجواب :

لا بأس بعد الإمساك بذلك الأسنان بالماء  
والسواك و فرشاة الأسنان ، وقد كره بعضهم  
استعمال السواك للصائم بعد الزوال لأنه يذهب  
خلف فم الصائم . ولكن الصحيح أنه مستحب  
أول النهار وآخره ، وأن استعماله لا يذهب  
خلف الفم وإنما ينقي الأسنان والفم من الروائح  
وفضلات الطعام .

أما استعمال المعجون فالأظهر كراهته لما فيه  
من الرائحة ، ولأنه له طعم قد يختلط بالريق لا  
يؤمن ابتلاعه . فمن احتاج إليه فيستعمله بعد



السحور قبل وقت الإمساك ، فإن استعمله نهارًا  
وتحفظ من ابتلاع شيء منه فلا بأس بذلك  
للحاجة، فإن خرج دم يسير من الأسنان حال  
تدليكها بالفرشة أو السواك أو الوضوء لم يحصل به  
الإفطار . والله أعلم .

\*\*\*\*\*



## حكم استعمال العطر في رمضان أثناء

### الصوم

ما حكم استعمال العطر في رمضان أثناء

الصوم؟

الجواب :

لا بأس بالتطيب مع الصيام في الثوب والبدن وإنما يكره شم الطيب وماله رائحة زكية ، فأما وضعه على الثوب ونحوه ، فلا بأس ، ويجوز استعمال الملقطات ونحوه ، والاعتسال مع الصوم ما لم يدخل شيء في الجوف ونحوه .

\*\*\*\*\*



## حكم المبالغة في المضمضة والاستنشاق

ما حكم المبالغة في المضمضة والاستنشاق

للصائم؟

الجواب :

المبالغة في المضمضة والاستنشاق للصائم

منهي عنها مخافة أن يصل الماء إلى الجوف . فإذا

بالغ الصائم في المضمضة والاستنشاق اعتبر عاصياً

ولا يفطر بذلك حتى ولو وصل الماء إلى حلقه إذا

لم يكن متعمداً .

\*\*\*\*\*





## حكم من أفطر ناسياً

إذا أفطرت ناسياً فهل أتم الصوم ؟

الجواب :

ورد في الحديث « من نسي وهو صائم فأكل أو شرب فليتم صومه، فإنما أطعمه الله وسقاه » فمن نسي صيامه فأكل نهاراً أو شرب فليتم صومه، ولا يقطعه ولا يقضيه ، ولكن عليه الانتباه وحفظ صيامه عن الشيء الذي يخل به أو ينقص أجره .

\*\*\*\*\*

صمت يوماً لله ولكنني نسيت وأكلت في  
الصباح ثم أكملت صيامي، هل عليّ إثم؟  
الجواب :

من أكل أو شرب وهو صائم ناسياً، فليتم  
صومه ، فإنما أطعمه الله وسقاه ، كما ورد ذلك  
في الحديث ، فإن الله - تعالى - قد عفا عن الخطأ  
والنسيان ولم يؤخذ إلا العمد في ذلك .

\*\*\*\*\*



## وجوب تذكير الناسي في نهار رمضان

إذا رأيت رجلاً يأكل في نهار رمضان وأنا أعرف أنه يأكل ناسياً . فهل أذكره أو لا أذكره لأن بعضهم يقول : لا تذكره لأن الله هو الذي أطعمه وسقاه ؟

الجواب :

عليك أن تذكره ؛ لأن هذا من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فإذا رأيتَه يأكل فإن عليك أن تأمره بالإمساك ؛ لأنه من المعروف ، وتنهاه عن الأكل ؛ فإنه من المنكر . وأيضاً فإن في تركه يأكل والناس ينظرون تهاونه بأحكام الشريعة وإساءة للظن بذلك الناسي .

\*\*\*\*\*



حكم من دخل في فمه الماء من غير قصد  
كنت أستحم في المسبح فدخل في فمي  
ماء . فهل علي قضاء ؟  
الجواب :

لا يجوز التعرض لما يبطل الصوم من إدخال  
الماء في الفم ، ونحوه : كالمبالغة في المضمضة،  
والاستنشاق ، لكن إذا دخل ماء المضمضة  
والاستنشاق أو الاستحمام في الفم بلا قصد بل  
عن غفلة أو قهراً ، فلا يفطر بذلك فيما يظهر،  
والله أعلم .

\*\*\*\*\*



بلعت في أحد الأيام « ماء » بعد  
التمضمض وعندما استفتيت شيخًا قال لي : لا  
شيء عليك . علمًا بأنني لم أنو الفطر . فهل علي  
شيء ؟

الجواب :

لا قضاء عليك لهذا الأمر وما أفتاك به ذلك  
المفتي فهو صحيح . أولاً للجهل وعدم معرفة  
الحكم . وثانيًا لقلّة ذلك وندرته . وثالثًا أن ذلك  
يحصل شبه قهر وغلبة على الإنسان .

\*\*\*\*\*



## حكم أكل البرد والثلج في نهار رمضان

سمعت بعض الناس يقول : إن البرد لا يفطر

لأنه ليس بأكل ولا شراب ؟

الجواب :

روي ذلك عن أبي طلحة أنه أكل البرد،  
وقال : إنه ليس بطعام ولا شراب ، ولكن لعله لا  
يصح عنه وذلك لأن هذا البرد يدخل الجوف ،  
وكل ما يدخل الجوف فهو إما طعام ، وإما  
شراب، فالرواية عن أبي طلحة لعلها لا تثبت ، وإن  
ثبتت فهو مُتَأَوَّل لأن البرد ماء متجمد ومثله  
الثلج، فإذا أكله فإنه يذوب في الجوف وينقلب  
ماءً .

\*\*\*\*\*



## حكم القِيء في نهار رمضان

هل القِيء مبطل للصيام ؟

الجواب : القِيء ناقض ومبطل للصوم ولكن بشرط تعمد إخراجهِ، أما إذا ذرعه القِيء فلا قضاء عليه . لقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « من ذرعه القِيء فلا قضاء عليه ومن استقاء فليقض » .

\*\*\*\*\*



## حكم الغيبة والنميمة في رمضان

هل الغيبة والنميمة - التي ابتلي بها كثير من

الناس - تبطل الصيام ؟

الجواب :

هذه الأمور محرمة في كل الأوقات ، وخاصة في رمضان . فإن الصائم مأمور بأن يحفظ صيامه عن ما يجرحه من الغيبة والنميمة وقول الزور . يقول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ليس الصيام من الطعام والشراب ، إنما الصيام من اللغو الرفث » . وروى أحمد في مسنده أن امرأتين صامتا فكادتا أن تموتا من العطش فذكرتا للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأعرض عنهما ثم ذكرتا له فدعاها وأمرهما أن يتقيآ فقاءتا ملء قدح قيحًا ودمًا وصديدًا فقال : « إن هاتين صامتا ما أحل الله





لهما وأفطرتا على ما حرم الله ؛ جلست إحداهما إلى الأخرى فجعلتا يأكلان لحوم الناس » وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « رب صائم حظه من صيامه الجوع والعطش ، ورب قائم حظه من قيامه السهر » .

فالحاصل أن هذه الأشياء مما تخل بالصيام وإن كانت غير مبطله له إبطالاً كلياً، ولكنها تنقص ثوابه . وعلى الصائم أن يحفظ جوارحه عن الخصومة إذا سابه أحد أو شاتمة . لذلك يقول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إذا كان صوم أحدكم فلا يرفث ولا يفسق ولا يصخب فإن امرؤ سابه أو شاتمه فليقل إني صائم » وفي رواية : « إني امرؤ صائم » .

فعلى الصائم أن يجعل لصيامه ميزة فعن



جابر أنه قال : « إذا صمت فليصم سمعك  
وبصرك ولسانك عن الغيبة والنميمة، ودع أذى  
الجار، وليكن عليك السكينة والوقار، ولا تجعل  
يوم صومك ويوم فطرك سواء » أو كما قال .  
فإن لم يكن كذلك فإنه يكون كما قال  
بعضهم :

إذا لم يكن في السمع مني تصاون وفي بصري  
غض وفي منطقي صمت  
فحظي إذا من صومي الجوع والظماً وإن  
قلت إني صمت يومي فما صمت

\*\*\*\*\*



## حكم من أفطر أياما من رمضان

أنا فتاة أبلغ من العمر ١٧ سنة وسؤالي أنه  
في العامين الأولين من صيامي لم أصم الأيام التي  
أفطرتها في رمضان الأول؟

الجواب :

يلزمك المبادرة إلى قضاء تلك الأيام ولو  
متفرقة ، ولا بد مع القضاء من كفارة وهي إطعام  
مسكين عن كل يوم ، وذلك بسبب تأخير القضاء  
أكثر من عام كما يرى ذلك جمهور العلماء .

\*\*\*\*\*



## وَأَخِيرًا

إِنْ أَرَدْتَ أَنْ تَحْظَى بِمُضَاعَفَةِ هَذِهِ الْأَجُورِ  
وَالْحَسَنَاتِ فَتَذَكَّرْ قَوْلَ سَيِّدِ الْبَرِّيَّاتِ: «مَنْ دَلَّ  
عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ»<sup>(١)</sup>

فَطُوبَى لِكُلِّ مَنْ دَلَّ عَلَى هَذَا الْخَيْرِ وَاتَّقَى  
مَوْلَاهُ، سَوَاءً بِكَلِمَةٍ أَوْ مَوْعِظَةٍ ابْتَغَى بِهَا وَجْهَ اللَّهِ،  
كَذَا مَنْ طَبَعَهَا<sup>(٢)</sup> رَجَاءً ثَوَابِهَا وَوَزَعَهَا عَلَى عِبَادِ  
اللَّهِ، وَمَنْ بَثَّهَا عَبْرَ الْقَنَوَاتِ الْفَضَائِيَّةِ، أَوْ شَبَكَةِ  
الْإِنْتَرْنِتِ الْعَالَمِيَّةِ، وَمَنْ تَرَجَّمَهَا إِلَى اللُّغَاتِ  
الْأَجْنِبِيَّةِ، لِنَتْفَعِ بِهَا الْأُمَّةُ الْإِسْلَامِيَّةُ، وَيَكْفِيهِ وَعْدُ

(١) رواه مسلم: ١٣٣

(٢) أى هذه الرسالة

سَيِّدِ الْبَرِيَّةِ: «نَضَرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا،  
فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ، فَرُبَّ حَامِلٍ فِيهِ إِلَى مَنْ هُوَ  
أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلٍ فِيهِ لَيْسَ بِفَقِيهِ» (١)

فِيَالَيْتَ مَنْ قَرَأَ دَعَا لِيَا

عَسَى الْإِلَهَ أَنْ يَعْفُو عَنِّي

وَيَعْفِرَ لِي سُوءَ فَعَالِيَا

كَتَبَهُ

أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَحْمَدُ مُصْطَفَى

[dr\\_ahmedmostafa\\_CP@yahoo.com](mailto:dr_ahmedmostafa_CP@yahoo.com)

(حُفُوْقُ الطَّبَعِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ عَدَا مَنْ عَيَّرَ فِيهِ أَوْ اسْتَحْدَمَهُ فِي أَعْرَاضٍ

تِجَارِيَّةٍ)

(١) رواه الترمذى وصححه الألبانى فى صحيح الجامع : ٦٧٦٤



## الفهرس

- ٣ ..... مُقَدِّمَةٌ
- ٤ ..... فِتَاوَى الصِّيَامِ لِلأَطْفَالِ
- ٥ ..... تعريف الصِّيَامِ
- ٦ ..... حكم صيام رمضان
- ٩ ..... الصِّيَامِ فريضة على كل الناس إلا الصغير والمجنون وأصحاب الأعذار
- ٩ ..... حكم صيام الصَّغِيرِ
- ١٠ ..... حكم صيام الفتاة الصغيرة
- ١٢ ..... وجوب التَّيَّةِ فِي الصِّيَامِ
- ١٣ ..... حكم التَّلْفِظِ بِالنِّيَّةِ
- ١٤ ..... وجوب تعيين النِّيَّةِ من اللَّيْلِ لصوم كل يوم
- ١٤ ..... حكم السحور
- ١٧ ..... ما يفطر عليه الصائم
- ١٨ ..... دعاء الفطر



- ٢٠ ..... حكم التسوك واستعمال معجون السنان في نهار رمضان
- ٢٣ ..... حكم استعمال العطر في رمضان أثناء الصوم
- ٢٤ ..... حكم المبالغة في المضمضة والاستنشاق
- ٢٤ ..... حكم من أفطر ناسياً
- ٢٧ ..... وجوب تذكير الناسي في نهار رمضان
- ٢٨ ..... حكم من دخل في فمه الماء من غير قصد
- ٣٠ ..... حكم أكل البرد والثلج في نهار رمضان
- ٣٠ ..... حكم القيء في نهار رمضان
- ٣١ ..... حكم الغيبة والنميمة في رمضان
- ٣٤ ..... حكم من أفطر أياماً من رمضان
- ٣٦ ..... وَأَخِيرًا
- ٣٨ ..... الفهرسُ

